

قرارات

- (٩) أمونيوم برسلفات .
- (١٠) هيدروكينون .
- (١١) بوتاسيوم برمتجنات .
- (١٢) بوتاسيوم برومايد .
- (١٣) صوديوم تيرسيانات .
- (١٤) صوديوم سلفيد .
- (١٥) ميتول .
- (١٦) هاييوسبيت الصوديوم .
- (١٧) يوريا للصناعة .
- (١٨) حامض الفوسفوريك .
- (١٩) حامض الفورميك .
- (٢٠) ثالث كلور الأثيرين .
- (٢١) هايدور سلفيت الصوديوم .
- (٢٢) زيت موبيان .
- (٢٣) متول .

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ١٠٨ لسنة ١٩٦٥

بتعديل بعض أحكام القرار رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٣ في شأن أسواق الجملة للحبوب بمحافظة القاهرة والاسكندرية ومدن الجيزة ورشيد والمحمودية ودمهور

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٩ بتنظيم تجارة الجملة ، وعلى القرار رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٣ في شأن أسواق الجملة للحبوب بمحافظة القاهرة والاسكندرية ومدن الجيزة ورشيد والمحمودية ودمهور والقرارات المعدلة له ،

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - يستبدل بنص المادة ٣١ من القرار رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه النص الآتي :

”مادة ٣١ - تكون مدة الترخيص في شغل الأماكن بالأسواق ثلاثة أشهر قابلة للتجديد تبدأ من أول يناير وأول أبريل وأول يوليو وأول أكتوبر من كل سنة .“

وزارة الصناعة والثروة المعدنية

قرار رقم ١٨٥ لسنة ١٩٦٥

في شأن تعديل الجدول الموافق للقرار الوزاري رقم ١٣٨ لسنة ١٩٥٨ بتنظيم الاستيراد والتداول والاتجار في المواد السامة ومستحضراتها التي تستعمل في الصناعة

نائب رئيس الوزراء لشؤون الصناعة والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩٩ لسنة ١٩٥٥ بشأن المواد السامة ومستحضراتها التي تستعمل في الصناعة بوجه عام أيا كان شكلها ، وعلى قرار نائب رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم قطاع الصناعة والثروة المعدنية ،

وعلى قرار وزير الصناعة رقم ١٣٨ لسنة ١٩٥٨ الخاص بتنظيم الاستيراد والتداول والاتجار في المواد السامة وغير السامة ومستحضراتها التي تستعمل في الصناعة ،

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - تضاف المواد السامة الميئة بالكشف المرافق لهذا القرار إلى المواد المدرجة بالجدول المرافق للقرار الوزاري رقم ١٣٨ لسنة ١٩٥٨ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

تحريرا في ٢٩ ذوالحجة سنة ١٣٨٤ (أول مايو سنة ١٩٦٥)

عزيز صدقي

أسماء المواد السامة المضافة للجدول المرافق للقرار الوزاري رقم ١٣٨ لسنة ١٩٥٨

- (١) ملح الأتالين .
- (٢) بيكرومات الصوديوم .
- (٣) بيكرومات البوتاس .
- (٤) بيكرومات النشادر .
- (٥) نفتالين .
- (٦) جاسكان صناعي .
- (٧) ت .
- (٨) أمونيوم برومايد .